



جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات بالمعابدة

المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات بالمعابدة بمحة
تحت إشراف المركز الوطني
لتنمية القطاع غير الربحي
تصريح رقم 3203

الرقم:
التاريخ:
المرفقات:

محضر اجتماع

مجلس إدارة جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمعابدة

رقم الاجتماع: ٤٧

اليوم: الخميس

التاريخ: ٢٣/٠٥/١٤٤٥هـ

الموافق: ٠٧/١٢/٢٠٢٣م



مكة المكرمة - حي العدل - مقابل جامع الملك عبدالعزيز تليفاكس: 012/5700009
الحساب العام: 999992 11 6080 141 838 0000 SA الجوال: 0551060701
البريد الإلكتروني: info@dcm.org.sa المتجر الإلكتروني: dcm.org.sa

الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٤٧)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبيه محمد الأمين ... وبعد

بعون الله وتوفيقه تم عقد اجتماع لأعضاء مجلس إدارة الجمعية وفيما يلي تفاصيله:

رقم الاجتماع	اليوم	الساعة	التاريخ	الموافق
٤٧	الخميس	٠٨:٣٠ م	١٤٤٥/٠٥/٢٣ هـ	٢٠٢٣ / ١٢ / ٠٧ م

وذلك لمناقشة ودراسة ما يلي :-

١	استعراض واعتماد اللوائح والسياسات والإجراءات التنظيمية للجمعية
٢	المخاطر الكامنة والمتأصلة وتقييمها بواقع عمل الجمعية وآليات التعامل معها للحد منها
٣	تقييم لمخاطر غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب من واقع عمل الجمعية
٤	استعراض استبانات قياس الرضا لأصحاب العلاقة بالجمعية لعام ٢٠٢٣ م .

القرارات والتوصيات:

أولاً: استعرض المجلس تقارير المراجع الداخلي فيما يخص اللوائح والسياسات والإجراءات التي يجب اعتمادها لتنظيم عمل الجمعية وحوكمتها وقرر ما يلي:

١	اعتماد سياسة تعارض المصالح للجمعيات الأهلية	القرارات
٢	اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات	
٣	اعتماد سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها	
٤	اعتماد سياسة خصوصية البيانات	
٥	اعتماد سياسة جمع التبرعات	
٦	اعتماد سياسة آليات الرقابة والإشراف على الجمعية	
٧	اعتماد سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية	
٨	اعتماد سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة	
٩	اعتماد سياسة قواعد السلوك	
١٠	اعتماد سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات	
١١	اعتماد آلية إدارة المتطوعين	
١٢	اعتماد مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب	
١٣	اعتماد إجراءات الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب	
١٤	اعتماد لائحة الموارد البشرية (النظام الداخلي)	



اعتماد لائحة صلاحيات مجلس الإدارة والصلاحيات الممنوحة للمجلس	١٥
اعتماد آلية إدارة طلبات العضوية في الجمعية العمومية	١٦
اعتماد تقييم المخاطر الكامنة والمتأصلة للجمعية	١٧
اعتماد نظام الرقابة الداخلي ومراجعة أوامر الصرف للجمعية	١٨
اعتماد لائحة السياسة المالية	١٩
اعتماد دليل السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية	٢٠
اعتماد سياسة الاستثمار	٢١
اعتماد آلية استرداد التبرع للمتبرع	٢٢
اعتماد سياسة الاستبدال والإرجاع الخاصة بالتبرعات	٢٣
اعتماد سياسة إدارة المخاطر	٢٤
اعتماد سياسات وإجراءات تتعلق بالإبلاغ عن المعاملات المشتبها بها بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.	٢٥
اعتماد لائحة صلاحيات مالية للمجلس والصلاحيات الممنوحة من المجلس للإدارة التنفيذية.	٢٦
اعتماد سياسات وإجراءات تتعلق بحفظ السجلات.	٢٧
اعتماد سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر.	٢٨
اعتماد سياسة مكافحة غسل الأموال ومكافحة جرائم الإرهاب وتمويله.	٢٩
اعتماد لائحة المشتريات.	٣٠
اعتماد سياسة الصرف للبرامج والأنشطة.	٣١
اعتماد لائحة شراء الأصول.	٣٢
اعتماد لائحة اختيار المستفيدين.	٣٣
اعتماد لائحة وإجراءات التعاقد والمشتريات.	٣٤
اعتماد لائحة متابعة النقد من المتبرع إلى المستفيد.	٣٥
اعتماد لائحة وإجراءات شراء الأصول.	٣٦
اعتماد إجراءات التعامل مع المقبوضات.	٣٧
اعتماد الهيكل التنظيمي للجمعية	٣٨
اعتماد توصيات تقييم مخاطر غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب	٣٩
تكليف المدير التنفيذي للجمعية بتعميم اللوائح والسياسات والإجراءات لجميع المعنيين، ومراجعتها وتحديثها باستمرار حسب ما تقتضيه مصلحة الجمعية.	٤٠



ثانياً: استعرض المجلس المخاطر الكامنة والمتأصلة المتوقعة من كافة جوانبها مالياً وإدارياً وبيئياً وتقنياً وفضياً وتنظيمياً وإدارياً.. الخ، وقرر الإجراء المناسب لكل مخاطرة والتوصية بكيفية التعامل معها كما هو موضح في الجدول التالي:

م	نوع المخاطرة	وصف المخاطرة	مستوى المخاطرة	مدى التأثير	توصيات المجلس لمعالجة المخاطرة	أسلوب التعامل معها
١	مالية	تعرض الجمعية للاشتباه بغسل الأموال	عالي	عالي	إلزام تطبيق سياسات مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وغسل الأموال لذوي العلاقة بالجمعية.	إنهاء
٢	مالية	تعرض أحد منسوبي الجمعية للرشوة	منخفض	متوسط	تطبيق الميثاق الأخلاقي للعاملين في القطاع غير الربحي.	إنهاء
٣	مالية	تعارض المصالح	عالي	متوسط	تطبيق سياسة تعارض المصالح	تجنب
٤	مالية	عدم الوفاء بالالتزامات المالية	متوسط	متوسط	ضبط إيرادات الجمعية من الأوقاف والاستثمارات والتبرعات	معالجة
٥	تقنية	التسرب المعلوماتي التقني	عالي	عالي	العمل على وضع خطط عاجلة لمعالجة الثغرات الأمنية وأخذ نسخ احتياطية بشكل دوري	معالجة
٦	تنظيمية وإدارية	مركزية اتخاذ القرار	متوسط	منخفض	تفعيل لائحة الصلاحيات الإدارية.	معالجة
٧	موارد بشرية	تسرب وخروج المهارات والكفاءات من منسوبي الجمعية	عالي	متوسط	إيجاد نظام حوافز للموظفين.	معالجة
٨	تنفيذية	ضعف إدارة البرامج والمشاريع	منخفض	متوسط	تطوير مدراء المشاريع والموظفين وتأهيلهم بدورات تدريبية دورية	معالجة
٩	تشريعية وقانونية	الأنظمة الجديدة في سوق العمل حول السعودية	منخفض	منخفض	توظيف كوادر وطنية	معالجة
١٠	بيئية	عدم تهيئة الأماكن المناسبة لذوي الاحتياجات الخاصة.	عالي	منخفض	تجهيز وتهيئة أماكن مخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة	معالجة
١١	بيئية	الحريق	متوسط	عالي	وضع خطط الاخلاء وتقييم مخارج الطوارئ والتأكد من وجود طفايات الحريق	معالجة
١٢	بيئية	السرقه	منخفض	متوسط	التأكد من وضع المستندات المهمة في الخزائن وتشغيل جميع الكاميرات والتعاقد مع حارس أمن	تجنب
١٣	بيئية	التلف	منخفض	منخفض	تقييم وضع الأرشيف والتأكد من عدم وجود تلف او مواد تؤدي إلى تلف المستندات	معالجة
١٤	فكرية	غرس الأفكار المنحرفة للمستفيدين وتزيين الفرق الضالة لهم	متوسط	عالي	عدم التمكين لتنفيذ البرامج إلا للموثوقين والمصرح لهم من قبل الوزارة	متابعة



ثالثاً: أجرى المجلس تقييماً لمخاطر غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب المحتملة من واقع عمل الجمعية وتعاملاتها، بوضع نسب الخطورة وإقرار الإجراءات المناسب لكل مخاطرة والتوصية بكيفية التعامل معها كما هو موضح في الجدول:

م	الوصف	مستوى الخطورة	مطبق بنسبة % ٠ الى ٥٠ %	مطبق بنسبة % ٥٥ الى ١٠٠ %	الإجراءات المتخذة لتفادي الوقوع في الشبهة
١.	تحويل أموال كبيرة من مصادر غير معروفة إلى حسابات الجمعيات بدون تقديم أي وثائق أو مستندات تثبت مصدرها أو هدفها.	متوسط	-----	√	الحصول على معلومات إضافية عن العميل مثل: المنصب، حجم الأصول، وتحديث بيانات الهوية ومعلومات الملكية وتطبيق سياسة الاشتباه في أن الأموال يشتبه بأنها غسيل أموال أو جرائم إرهاب .
٢.	استخدام الجمعية كواجهة لتنفيذ عمليات إرهابية أو إجرامية بالاستعانة بأعضائها أو متطوعيها أو المستفيدين من خدماتها	عالي	-----	√	تقوم الجمعية بعمل افصاحات تعارض المصالح مع كل أعضائها من مجلس إدارة وجمعية عمومية وموظفين ، كما تقوم الجمعية بتوقيع الميثاق الأخلاقي لجميع منسوبيها ، كما تقوم الجمعية برفع المسح الأمني لأعضائها القياديين للمركز الوطني .
٣.	تضخيم المصروفات أو المشاريع التي تنفذها الجمعية لإخفاء جزء من الأموال المحصلة أو تحويلها إلى جهات مشبوهة.	عالي	-----	√	تحمي الجمعية بياناتها من خلال برنامج محاسبي متكامل وبتقارير ربعية يتم رفعها للمركز الوطني بشكل مستمر .
٤.	استغلال الجمعية للحصول على تسهيلات أو إعفاءات ضريبية أو جمركية أو قانونية بشكل مخالف للقوانين والأنظمة المعمول بها.	عالي	-----	√	تطالب الجمعية الشركة أو المؤسسة بتزويدها بوثائقها الرسمية وفواتيرها الضريبية وعمل عقود موثقة وشهادة السجل التجاري وشهادة الضريبة وكل ما يتعلق بالمنشأة وذلك لتحقيق أعلى نسبة موثوقية للعقود المبرمة .
٥.	التلاعب بالبيانات المالية أو التقارير السنوية للجمعيات لإظهار صورة مشوهة عن نشاطاتها وإنجازاتها ومصادر تمويلها.	عالي	-----	√	تحمي الجمعية بياناتها من خلال برنامج محاسبي وبتقارير ربعية يتم رفعها للمركز الوطني بشكل مستمر .
٦.	العقود التشغيلية مع الشركات والمؤسسات.	منخفض	-----	√	تطالب الجمعية الشركة أو المؤسسة بتزويدها بوثائقها الرسمية وفواتيرها الضريبية وعمل عقود موثقة وشهادة السجل التجاري وشهادة الضريبة وكل ما يتعلق بالمنشأة وذلك لتحقيق أعلى نسبة موثوقية للعقود المبرمة .
٧.	التبرع بمبالغ مالية كبيرة للجمعية نقداً	متوسط	-----	√	الحصول على معلومات إضافية عن العميل مثل: المنصب، حجم الأصول، وتحديث بيانات الهوية وعمل سند قبض يشتمل على بيانات المتبرع كاملة . ويتم ذلك بدون تنبيه العميل .
٨.	مطالبة المتبرع بإرجاع المبالغ المتبرع بها أو جزء منها إلى حسابه الشخصي أو حسابات مختلفة .	منخفض	-----	√	تقوم الجمعية بتطبيق سياسة آلية استرداد مبلغ التبرع للمتبرع والمعتمدة من مجلس الإدارة برقم المحضر ٤٧ .
			متوسط الخطورة	عالي الخطورة	





جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الحائيات بالمعابدة

المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الحائيات بالمعابدة بمحة
تحت إشراف المركز الوطني
لتنمية القطاع غير الربحي
تصريح رقم 3203

الرقم:
التاريخ:
المرفقات:

رابعاً: إيماناً من مجلس إدارة الجمعية بأهمية قياس رضا المستفيدين من خدمات الجمعية في تحديد مواطن القوة والضعف في الأداء، وتسهيل إجراء أي تعديلات أو إضافات على الخدمات أو المنتجات المقدمة وبناء خطة للتطوير ومشاركة النتائج مع الجهات ذات العلاقة وتجنب تكرار أي أخطاء أو قصور وتطوير الأداء بشكل عام، فقد استعرض المجلس نتائج القياس لعام ٢٠٢٣م، وقرر ما يلي:

القرارات	١	اعتماد نتائج القياس.
	٢	توجيه الشكر والعرفان للعاملين بالجمعية على جهودهم المبذولة وحرصهم على الجودة والإتقان في تنفيذ البرامج والذي أظهر ثماره في نتائج القياس.
	٣	تكليف المهندس رائد بن محمد المطرفي بالعمل على استمرار القياس وتوسيعه على برامج أخرى وآليات مستحدثة وعلى وسائل مختلفة.

وبالله التوفيق



مكة المكرمة - حي العدل - مقابل جامع الملك عبدالعزيز تليفاكس: 012/5700009
الحساب العام: 999992 11 6080 141 838 0000 SA الجوال: 0551060701
البريد الإلكتروني: info@dcm.org.sa المتجر الإلكتروني: dcm.org.sa



الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

وعلى ذلك جرى توقيع كل من:-

م	الاسم	عمله بالجمعية	حضر	لم يحضر		التوقيع
				اعتذر	لم يعتذر	
١	د. محمد بن سراج الناصري	الرئيس	✓			
٢	أحمد بن حربي المطيري	نائب الرئيس	✓			
٣	محمد بن جابر حكيمي	المسؤول المالي	✓			
٤	د. صالح بن عبد الرحمن الفامدي	عضو	✓			
٥	عبد الله بن محمد الزهراتي	عضو	✓			

وقد اعتبر الاجتماع صحيحاً لحضور (٥) أعضاء من أصل ٥ أعضاء لمجلس الإدارة.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

